

## قرار

### لمدير مركزية الشراء والتنمية للمنطقة المنجمية لتأفیلات و فجیج بإجراء مبارأة لتوظيف تقنيين من الدرجة الثالثة

إن مدير مركزية الشراء والتنمية للمنطقة المنجمية لتأفیلات و فجیج؛

- بناء على القانون رقم 15-74 المتعلق بالمنطقة المنجمية لتأفیلات و فجیج، الذي نسخ الظهير الشريف رقم 1.60.019 الصادر في 11 جمادى الآخرة 1380 (فاتح ديسمبر 1960) كما وقع تغييره و تتميمه؛
- وعلى النظام الخاص بمستخدمي مركزية الشراء والتنمية للمنطقة المنجمية لتأفیلات و فجیج؛
- وعلى الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر بتاريخ 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره و تتميمه؛
- وعلى الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات العمومية؛
- وعلى المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية كما وقع تغييره و تتميمه؛
- وعلى المرسوم رقم 2.05.72 الصادر في 29 من ذي شوال 1426 (2 ديسمبر 2005) بشأن النظام الأساسي الخاص ب الهيئة التقنية المشتركة بين الوزارات حسبما وقع تغييره و تتميمه؛
- وعلى المرسوم رقم 2.05.72-231 الصادر في 27 من ذي القعدة 1413 (29 أبريل 1993) بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظاميا لتوظيفهم في إطار جديد من أطر الدولة؛
- وعلى المرسوم رقم 2-64-389 الصادر بتاريخ 10 ربيع الثاني 1384 (19 غشت 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين؛
- وعلى المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية؛
- وعلى المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين؛
- وعلى المرسوم رقم 2.16.145 الصادر في 7 شوال 1437 (12 يوليوز 2016) بتغيير و تتميم المرسوم رقم 2.97.218 الصادر في 18 من شعبان 1418 (19 ديسمبر 1997) بتطبيق القانون رقم 05.81 المتعلق بالرعاية الاجتماعية للمكفوفين وضعاف البصر الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.82.246 بتاريخ 11 من رجب 1402 (6 ماي 1982) والقانون رقم 07.92 المتعلق بالرعاية الاجتماعية للأشخاص المعاقين الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.92.30 بتاريخ 22 من ربيع الأول 1414 (10 سبتمبر 1993)؛

- وعلى منشور رئيس الحكومة رقم 2012/14 بتاريخ 28 رجب 1433 (19 يونيو 2012) بخصوص تدبير مباريات التوظيف في المناصب العمومية؛
- وعلى قرار وزير الطاقة والمعادن والماء والبيئة رقم 3103.12 الصادر في 21 من رمضان 1433 (10 أغسطس 2012) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباري توظيف التقنيين من الدرجتين الثالثة والرابعة بوزارة الطاقة والمعادن والماء والبيئة؛
- وعلى ميزانية التسيير والقانون الإطار برسم سنة 2024 لمركزية الشراء والتربية للمنطقة المنجمية لتأفilaلت و فجيج.

**يقرر ما يلي:**

**المادة الأولى:** تجرى يوم 01 دجنبر 2024 بمدينة الرشيدية مباراة لتوظيف اثنان (2) تقنيين من الدرجة الثالثة كما يلي:

المسلك / التخصص	عدد المناصب المتبارى في شأنها	مكان التعيين
تقنيات كتابة الإدارة	Techniques de secrétariat de direction	الرشيدية
إلكتروميكيانيك	Electromécanique	الرشيدية
<b>المجموع</b>	02	-

**شروط الترشيح:** تفتح المباراة في وجه المرشحين المتوفرين على الجنسية المغربية البالغين من العمر 18 سنة على الأقل و 40 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية، والحاصلين على دبلوم تقني متخصص مسلم من إحدى مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقاً للمرسوم رقم 2.86.325 الصادر في 5 جمادى الأولى 1407 (09 يناير 1987) بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني، حسبما وقع تغييره وتميمه، أو على إحدى الشهادات المعادلة لها المحددة طبقاً للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل في التخصصات المشار إليها أعلاه، ويعين الناجحون حسب الاستحقاق في المناصب المشار إليها أعلاه.

ويحتفظ ب 25% من المناصب للمرشحين من قدماء المقاومين ومكفولي الأمة وقدماء العسكريين وقدماء المحاربين، و 67% من المناصب للأشخاص المعاقين، ويتم تعين الناجحين حسب الاستحقاق والتخصص في هذه المناصب.

**المادة الثانية:** تشمل المباراة على الاختبارات التالية:

الاختبارات	المدة	المعامل
1- اختبار كتابي عام: يتعلق بمختلف القضايا ذات الطابع الاجتماعي أو الاقتصادي أو القانوني.	3 ساعات	2
2- اختبار كتابي خاص: يتعلق بالتخصص أو بالخصائص المطلوبة أو بالمهام أو بالوظائف المطلوب شغلها.	4 ساعات	4
3- اختبار شفوي: تناقش فيه لجنة المباراة مع المرشح مواضيع مختلفة بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها.	بين 30 و 45 دقيقة	3




# CADETAF

مركزية الشراء و التنمية للمنطقة المنجمية لتأفیلات و فجیج  
الرأیة الرشیدیة لتأفیلات و فجیج | مکتب تأفیلات و فجیج | Centrale d'Achat et de Développement de la Région Minière  
du Tafilalet et de Figuig

المادة الثالثة: يوضع ملف الترشيح داخل طرف إرسال كبير الحجم يحمل عبارة "توظيف تقني من الدرجة الثالثة" تخصص: "تقنيات كتابة الإدارة" أو "إلكتروميكانيك". كما يجب أن يودع بمكتب ضبط المؤسسة بالرشيدية أو يرسل عن طريق البريد إلى السيد مدير مركزية الشراء و التنمية للمنطقة المنجمية لتأفیلات و فجیج (CADETAF) ص. ب 86 الرشيدية. ويعتبر يوم 20 نونبر 2024 على الساعة الرابعة والنصف زوالا آخر أجل لاستلام طلبات الترشيح من طرف مركزية الشراء و التنمية للمنطقة المنجمية لتأفیلات و فجیج (يؤخذ بعين الاعتبار تاريخ طابع البريد).

المادة الرابعة: يتعين على المترشحين الموظفين إرفاق طلبات ترشيحهم بتخفيض نهائی مسلم وجوبا من طرف المصالح المكلفة بالموارد البشرية.

المادة الخامسة: سيتم الإعلان عن لائحة المترشحين المقبولين لاجتياز المبارزة وكذا ترتیج الاختبارات الكتابية والشفوية على بوابة التشغيل العمومي [www.emploi-public.ma](https://cadetaf.com/fr/concour/) وعلى الموقع الإلكتروني للمركزية <https://cadetaf.com/fr/concour/> والذي يعتبر بمثابة استدعاء للمترشحين المعدين.



3/3

Place Dakhla-BP 86-Errachidia- Maroc

Tél (212) 05 35 57 23 25

IF N°4140001 - RCAR: 356180001 - Patente: 19200015 - Rib BP : 127210212111580090000934 - TG:310210100812400375930113

ساحة الدخلة ص ب-86- الرشيدية. المغرب

ICE 001713626000031